

فتح المعين بشرح قرة العين

ولو أنفق على أخيه الرشيد وعياله سنين وهو ساكت لا يرجع به على الأوجه و جاز لمقرض
استرداد حيث بقي ذلك المقترض وإن زال عن ملكه ثم عاد على الأوجه بخلاف ما لو تعلق به حق
لازم كرهن وكتابة فلا يرجع فيه حينئذ نعم لو آجره رجع فيه ويجب على المقترض رد المثل في
المثلى وهو النقد والحبوب ولو نقدا أبطله السلطان لأنه أقرب إلى حقه ورد المثل صورة في
المتقوم وهو الحيوان والثياب والجواهر ولا يجب قبول الرديء عن الجيد ولا قبول المثل في
غير محل الإقراض إن كان له غرض صحيح كأن كان لنقله موءنة ولم يتحملها المقترض أو كان
الموضع مخوفا